[90] أحمد بن أبي نصر البزنطي، عن عبد الله بن يحيى الكاهلي (1). وطريق التلعكبري في النسخة الموجودة: الشيخ - أيده الله تعالى - قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن بن الحكم القطواني، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، قال: حدثنا عبد الله بن يحيى الكاهلي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول (2)... الخبر. ويروي عنه سوى البزنطي وابن أبي عمير جماعة، منهم: زكريا بن آدم قدس سره في التهذيب في باب اليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان، وفي باب أنه يعق يوم السابع (3)، وفي باب القول على العقيقة (4). والحسن بن محبوب فيه في باب الشركة والمضاربة، وفي باب التلقي والحكرة، وفي باب الذبح (5)، وفي الاستبصار في باب الهدي المضمون، وفي باب المضارب يكون له الربح (6). وصفوان بن يحيى في الكافي في باب صفات الذات، وفي باب فضل الحج والعمرة، وفي باب صفة التيمم (7)، وفي التهذيب في باب الاجازات، وفي باب صفة التيمم (8).

_____

(1) من لا يحضره الفقيه (المشيخة): 101. (2) كتاب عبد الله الكاهلي (ضمن الاصول الستة عشر: 114. (3) التهذيب 4: 181 / 505، و 7: 443 / 1772. (4) لعل الاشارة الى التهذيب من سهو النساخ حيث لا يوجد في التهذيب بابا تحت هذا العنوان. والظاهر أنه الكافي 6: 31 / 6. (5) التهذيب 7: 188 / 831، و 7: 158 / 698، و 5: 225 / 759. (6) الا ستبصار 2: 273 / 968، و 3: 127 / 454. (7) الكافي 1: 83 / 3، و 4: 253 / 7 و 3: 62 / 3. (8) التهذيب 7: 219 / 957، و 1: 207 / 600. (*)